شكوى إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة: على تونس أن تردّ على الاعتداءات على استقلالية القضاء

جنيف، 12 فيفري/فبراير 2024. اليوم وبدعمٍ من اللجنة الدولية للحقوقيين و"حقوق الإنسان في الممارسة"، تقدّم القاضي يوسف بوزاخر رئيس المجلس الأعلى للقضاء المنحلّ وأحد القضاة وأعضاء النيابة العمومية السبعة والخمسين الذين أعفاهم الرئيس قيس سعيّد، بشكوى فردية ضدّ تونس إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

ويلتمس القاضي بوزاخر الانتصاف، بما في ذلك إعادته إلى منصبه، بعد الانتهاكات المتعدّدة لحقوقه، الناجمة عن إعفائه التعسّفي وعزله من المجلس الأعلى للقضاء واللجوء بصورةٍ تعسّفية إلى القانون الجنائي والإجراءات الجنائية ضدّه.

وقال القاضي بوزاخر: "لقد انتُهكت حقوقي وحق كلّ التونسيين في قضاء مستقلّ. فبعد استنفاد جميع سبل الانتصاف المحلية المتاحة، أسعى للانتصاف أمام اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، بموجب اتفاقية سبق أن صادقت عليها تونس على النحو الواجب."

وتعتبر اللجنة الدولية للحقوقيين أنّه لا بدّ من النظر إلى هذه التدابير التي انتهكت حقوق الإنسان الخاصة بالقاضي بوزاخر على أنّها جزء من اعتداءٍ أوسع نطاقاً على سيادة القانون واستقلالية القضاء في تونس.

وفي هذا السياق، علّقت هيلين دوفي من مكتب "حقوق الإنسان في الممارسة" ومحامية القاضي بوزاخر بقولها: "تبيّن الدعوى المرفوعة اليوم إلى أيّ مدى تُقوَّض استقلالية القضاء وسيادة القانون في تونس، كما تدلّ على التداعيات الخطيرة على حقوق القضاة وحقوق الأفراد الذين يخدمونهم. فإنّ معاقبة موكّلنا لمجرّد ممارسته لوظيفته القضائية المستقلة، وإزالة الضوابط على السلطة الرئاسية تشكّل انتهاكاً سافراً لحقوقه، ولهما أثر مدمّر على الولوج إلى العدالة بالنسبة إلى الجميع في تونس."

وكان الرئيس التونسي، بتاريخ 12 فيفري/فبراير 2022، وعملاً بالصلاحيات التي منحها لنفسه بموجب "حالة الاستثناء" التي أعلنها في 25 جويلية/يوليو 2021، قد أقرّ المرسوم عدد 11 لسنة 2022، فحلّ المجلس الأعلى للقضاء، الهيئة الدستورية المكلفة الإشراف على استقلالية القضاء وأحدث محلّه المجلس الأعلى المؤقت للقضاء وأخضعه لإشرافه. ونتيجةً لذلك، عُزل القاضي بوزاخر مباشرةً من دوره كرئيس للمجلس الأعلى للقضاء وعضو منتخب فيه، قبل انتهاء ولايته.

وتفيد الشكوى أنّ الإجراء عمل انتقامي جرّاء معارضة القاضي بوزاخر، كرئيس للمجلس الأعلى للقضاء المنحلّ اليوم، لمحاولات الرئيس التونسي التدخّل في استقلالية القضاء والنيابة العمومية، وإصراره على احترام سيادة القانون.

وفي 1 جوان/يونيو 2022، وبعد أن تولّى الرئيس أيضاً صلاحية إعفاء القضاة بإجراءات موجزة من خلال المرسوم عدد 35 لسنة 2022، أعلن عن إعفائه 57 قاضياً ووكيلاً للجمهورية من مناصبهم، بحجة سوء السلوك، والفساد، وإساءة استخدام السلطة. وكان القاضي بوزاخر أحد أولئك الذين تم إعفاؤهم بموجب الأمر الرئاسي عدد 516 لسنة 2022، من دون سابق إشعار أو أي إجراءات قانونية واجبة، ولم يتم إبلاغه بأي سبب للقرار. وعلى الرغم من أن الرئيس الأول للمحكمة الإدارية أمر بتعليق إعفائه في 9 اوت/أغسطس 2022، إلا أن وزارة العدل لم تنفّذ هذا الحكم.

وقال مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، سعيد بنعربية: "دافع القاضي بوزاخر عن الدستور، وسيادة القانون، واستقلالية القضاء ببسالةٍ، وعزمٍ ونزاهة. وبدلاً من إخضاعه للإعفاء التعسّفي والملاحقة القضائية، يتعين على السلطات التونسية إعادته إلى منصبه ووضع حدّ لاعتدائها المباشر على استقلالية القضاء في البلاد."

وبالإضافة إلى إقالة القضاة من مناصبهم، نصّ المرسوم عدد 35 لسنة 2022 على أنّ الإعفاء يُستتبع مباشرةً بالملاحقة الجنائية وأنه غير قابل للطعن حتى انتهاء هذه الإجراءات الجنائية. ومنذ ذلك الحين، تمّ إبلاغ القاضي بوزاخر بدورتين من التحقيقات الجنائية التي تمّت المباشرة فيها ضدّه في أيلول/سبتمبر 2022، على خلفية جرائم "متعلّقة بالإرهاب"، وأخرى "اقتصادية ومالية". وتبيّن هذه الإجراءات الجنائية غير المبنية على أساس سليم والتي تمّت المباشرة بها ضدّ القاضي بوزاخر على نمط من الاستخدام التعسّفي للإجراءات الجنائية في تونس ضدّ كلّ من ينتقد تقويض سيادة القانون في البلاد.

الشكوى

تقدّم القاضي بوزاخر في شكواه أنّ هذه الإجراءات قد انتهكت العديد من حقوقه المكرّسة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك الحق في حماية استقلالية القضاء، والإجراءات العادلة، وافتراض البراءة والحرية من الملاحقة الجنائية التعسّفية (بموجب المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية)، واحترام حياته الخاصة والمهنية، والشرف والسمعة (بموجب المادة 17)؛ وحرية التعبير (بموجب المادة 19)، والمشاركة في إدارة الشؤون العامة (المادة 25)، والحماية المتساوية أمام القانون (المادة 26) والانتصاف الفعال (المادة 2 (3)).

وتشمل سبل الانتصاف التي التمسها القاضي بوزاخر في هذه الدعوى:

- الاعتراف العلني بانتهاكات حقوقه؛
- إنهاء التحقيقات الجنائية وإلغاء أي تهم صادرة بحقه؛
- الردّ، بما في ذلك إعادته إلى منصبه القضائي؛
- التعويض؛
- ضمانات عدم التكرار اللازمة للتراجع عن الضرر الجسيم الذي لحق بحقوق الإنسان، وسيادة القانون، واستقلال القضاء في تونس.

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان هي هيئة تتألّف من خبراء مستقلّين وترصد تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من قبل الدول الأطراف فيه. تتألف اللجنة من 18 خبيراً انتخبتهم الدول الأطراف في العهد من بين قائمة من الأفراد "المشهود لهم بالنزاهة والكفاءة المعترف بها في مجال حقوق الإنسان" (المادة 38 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

ومن الجدير بالذكر أنّ تونس دولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية منذ العام 1969. وباعتبارها أيضاً طرفاً أيضاً في البروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية منذ العام 2011، فقد منحت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان اختصاص البتّ في الشكاوى المرفوعة، من قبيل هذه الشكوى، من قبل الأفراد الذين يدعون بانتهاك حقوقهم المكرّسة في العهد.

يرجى قراءة المزيد حول الشكوى عبر هذا الرابط.

معلومات عامة عن السياق التونسي

منذ تموز/يوليو 2021، عُلّقت سيادة القانون في تونس فعلياً. ففي 25 تموز/يوليو 2021، احتجّ الرئيس قيس سعيّد بالمادة 80 من دستور سنة 2014 المتعلّقة بالإجراءات الاستثنائية، ليعلن نفسه رئيسًا للسلطة التنفيذية ويقوم بحلّ البرلمان. وفي 22 أيلول/سبتمبر 2021، أصدر الرئيس سعيّد الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 وعلّق من خلاله العمل بمعظم مقتضيات دستور سنة 2014، وإطالة أمد حلّ البرلمان وتخويل نفسه الحكم بموجب مرسوم مع صلاحيات تنفيذية وتشريعية كاملة.

وفي مناسبات عدة اعتباراً من شهر جويلية/يوليو 2021، قام الرئيس بمهاجمة القضاء وطالب بـ"تطهيره"، كجزء من عملية تطهير المجتمع التونسي على نطاقٍ أوسع. ومنذ ذلك الحين، اتخذ الرئيس تدابير متتالية لتفكيك الاستقلالية الفردية والمؤسساتية للقضاء التونسي، بما في ذلك هذه الأفعال، وذلك في انتهاكٍ لعدد من الحقوق المكرّسة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، كما هو منصوص عليه في الشكوى.

للاتصال:

سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، said.benarbia@icj.org

هيلين دوفي، مديرة حقوق الإنسان في الممارسة، محامية السيّد بوزاخر، helen@rightsinpractice.org